

CE/07/1.CP/CONF.209/5C

ت ث/١٠٧- م أ/مؤتمر ٥/٢٠٩ جيم  
باريس، ٢٠٠٧/٥/٩  
الأصل: فرنسي

التوزيع محدود

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي

### الدورة الأولى

باريس، مقر اليونسكو، القاعة ١١  
٢٠-١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٧

**البند ٥ جيم من جدول الأعمال المؤقت:** اختيار اثنتي عشرة دولة عضواً في اللجنة الدولية الحكومية لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي تقتصر مدة عضويتها فيها على سنتين فقط، عن طريق القرعة

#### الملخص

وفقاً للمادة ١٥ من النظام الداخلي المؤقت، فإن مدة عضوية نصف الدول الأعضاء في اللجنة المنتخبة عند إجراء الانتخاب الأول، تحدد لسنتين فقط. وتتضمن هذه الوثيقة اقتراحين يتعلقان بانتخاب الدول الأعضاء الإثنتي عشرة التي تقتصر مدة عضويتها على سنتين فقط عن طريق القرعة. ويستند هذان الاقتراحان إلى النموذج المتضمن في الوثيقة الخاصة بإجراء القرعة لانتخاب أعضاء اللجنة الدولية الحكومية لصون التراث الثقافي غير المادي التي تقتصر مدة عضويتها فيها على سنتين فقط.

القرار المطلوب: الفقرة ٤.

- ١ - وفقاً للمادة ٢٣,١ من اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (المشار إليها فيما يلي باسم "الاتفاقية")، تحدد عضوية الدول الأعضاء في اللجنة الدولية الحكومية لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لمدة أربع سنوات. ولضمان استمرارية أعمال اللجنة، تنص المادة ١٥ من النظام الداخلي المؤقت على تحديد عضوية نصف الدول الأعضاء في اللجنة المنتخبة عند إجراء الانتخاب الأول لسنتين فقط. وسيجري تعيين هذه الدول عن طريق سحب أسماؤها بالقرعة لدى إجراء هذا الانتخاب الأول.
- ٢ - وبإمكان مؤتمر الأطراف، من جهة، أن يقرر اختيار هؤلاء الأعضاء الاثني عشر بطريق القرعة دون مراعاة أي اعتبارات أخرى وأن يعتمد الخيار ١ من مشروع القرار ت/١/٠٧ - م/أ/مؤتمر ٥/٢٠٩ جيم الوارد أدناه في الفقرة ٤.
- ٣ - أو قد يرغب مؤتمر الأطراف، من جهة أخرى، مراعاة التوزيع الجغرافي للدول الأعضاء في اللجنة واعتماد الخيار ٢ من مشروع القرار ت/١/٠٧ - م/أ/مؤتمر ٥/٢٠٩ جيم الوارد أدناه في الفقرة ٤. وفي هذه الحالة، يمكن اختيار الدول الأعضاء عن طريق سحب اسمي دولتين عضوين بالقرعة من كل مجموعة من المجموعات الانتخابية الست.
- ٤ - وبناء عليه قد يرغب مؤتمر الأطراف في اعتماد أحد الخيارين التاليين:

#### الخيار ١

##### مشروع القرار ١ - م/أ/٥ جيم

إن مؤتمر الأطراف،

- ١ - وقد درس الوثيقة ت/١/٠٧ - م/أ/مؤتمر ٥/٢٠٩ جيم،
- ٢ - وإن يذكر بالمادة ٢٣,١ من الاتفاقية وبالمادة ١٥ من النظام الداخلي،
- ٣ - يقرر أن يختار بالقرعة الدول الاثنتي عشرة الأعضاء في اللجنة الدولية الحكومية التي ستقتصر مدة عضويتها فيها على سنتين فقط.

أو

#### الخيار ٢

##### مشروع القرار ١ - م/أ/٥ جيم

إن مؤتمر الأطراف،

- ١ - وقد درس الوثيقة ت/١/٠٧ - م/أ/مؤتمر ٥/٢٠٩ جيم،
- ٢ - وإن يذكر بالمادة ٢٣,١ من الاتفاقية وبالمادة ١٥ من النظام الداخلي،
- ٣ - يقرر أن يختار بالقرعة الدول الاثنتي عشرة الأعضاء في اللجنة الدولية الحكومية التي ستقتصر مدة عضويتها فيها على سنتين فقط، مع مراعاة توزيعها الجغرافي.